

964التكفير والخروج

حسن بخاري

ولا نكفر احدا من اهل القبلة هذه جملة اخرى مرت قبل قليل ان المؤمن الفاسق لا يزال مسلما. وبالتالي لا نكفر احدا من اهل القبلة.

المقصود باهل القبلة صاحب الصلاة - 00:00:00

طالما هو من اهل القبلة يستقبل القبلة ويصلي فلا يكفر ما لم ما لم يغش مكفرا تثبت عليه احكامه بتحقيق الشروط وانتفاء الموانع

تكفير المعين لا يجرؤ عليه اهل السنة اطلاقا. يكفرون القول والمذهب والعقيدة والنحلة - 00:00:15

العقيدة لكن لا يكفرون احدا بقوله. ولا يتجهون الى ذلك ولا يعنيهم. يحقون الحق ويبطلون الباطل بالكلام على ما يستوجب الايمان او يستوجب الكفر لكنهم لا يقصدون الاشخاص باعيانهم تكفيرا. فان هذا مما يناون به عن انفسهم وهم يستشعرون خطر المسألة. وعظم

شأن - 00:00:40

وان المسلم اذا قال لاختيه يا كافر فقد باء بها او انها ان لم تكن كذلك فقد حارت عليه يعني رجعت فلا يتجرأون على مسألة يغامر فيها

احدهم بايمانه على حساب كلمة يتلفظ بها في حق رجل من اهل القبلة استقبل القبلة ودان بالملة وشهد الشهادتين كما - 00:01:04

فقلت ما لم يغش مكفرا محققا شيء من امور الكفر حقيقة ثم يتحقق فيه ذلك باستجماع شروط التكفير وانتفاء الموانع. علم بكون

الفعل او القول مكفرا وفعله غير معذور ولا - 00:01:28

اول ولا جاهل ولا شيء من الاعذار فيقع فيه فذلك مما ينطبق عليه بعد اقامة الحجة عليه واما اهل السنة فلا يقولون بذلك ولا

يتجرأون التكفير. هي حقيقة ايضا معتقد مهم يقف في وجه - 00:01:44

تاهلين اليوم في ايمان المؤمنين واسلام المسلمين وادخال من شاؤوا واخراج من شاؤوا من دائرة الاسلام فكأنما نصبوا انفسهم حكما

على امة محمد صلى الله عليه وسلم فكفروا الامة بالجماعات لا بالافراد. وجعلوا الكفر متسلسلا فكفروا - 00:02:03

فئة ثم الحقوا بها كل من اتصل بها عندما يكفر احدهم حاكما او اماما فيكفر اعوانه وجنده وحاشيته وقرابته ومن يتصل به بوجه من

الوجوه فانتهاها الى تكفير المجتمعات. لا تكفير الافراد. فذلك مما لا يتفق بحال ولا يأتي - 00:02:23

منطلق عقائد اهل السنة والجماعة في التزام مسألة احكام التكفير. قال رحمه الله ولا نكفر احدا من اهل القبلة يقصد وشيئين بالذنب

فان الذنب لا يكفر والمعصية كما مر بك. ويقصد امرا اخر ان التكفير الذي يتحقق فيه كفر - 00:02:43

صاحبه لقول او عمل فانه ايضا لا يكفرون بمجرد القول او الفعل حتى تتحقق الشروط وتنتفي الموانع. نعم ولا يجوز الخروج عن

السلطان. نعم. ولو كان ظالما وهذه ايضا في عقائد اهل السنة التي يفارقون فيها المعتزلة - 00:03:03

فان المعتزلة يجوزون الخروج على الامام الظالم قالوا لانعزاله بظلمه فاذا وقع في الظلم فقد زال عنه وصف العدالة وهو شرط للامامة

والولاية فزال عنه احقيته فانعزل بظلمه فاذا انعزل فلم يعد - 00:03:21

واليا ولا اماما فلا يسمى الخروج عليه خروجا اصلا. واهل السنة يرون الصلاة والبيعة خلف البر والفاجر طالما اقام احكام ولم يروا منه

كفرا بواحا فذاك امام تجب طاعته والصلاة خلفه والمسير في الجهاد والغزو ايضا تحت رايته لاستقامة - 00:03:39

حياتي خلف ذلك ويرون ان هذا من من القواعد الكبرى التي خالف فيها البغاة اهل الاهواء اهل السنة والجماعة فلا يمكن ان تعصم

الدماء وتحفظ المهج والارواح وتحفظ ايضا حقوق المسلم في نفسه وماله وعرضه - 00:03:59

باقامة حكم حاكم واقامة الحكم والاجتماع على حاكم ولو كان ظالما اولى من شتات وفوضى وهرج واعتدال على الحرمات وتعد

على الحقوق وذلك ايضا في جملة ما يقرره اهل السنة - 00:04:20

انه الى ان الخروج الذي يحرمه اهل السنة يقصدون به خروج السلاح والدعوة الى التشغيب والتأليب والتنكيل وما كان سببا الى لكن المناصحة التي يقررها اهل السنة للعلماء والعلماء للولاء فذاك دأب السلف كابرا عن كابر - [00:04:36](#)

من حقوق الولاة عليهم نصحهم وكل بحسبهم فتبذل النصيحة مع احتفاظهم بحقهم من الاحترام والتقدير والاجلال. نصحا يؤدي عنهم الواجب ويحفظ للولاة حقهم وما مكانتهم فلم بالذين يسخطون الناس عليهم ولا ينتقدونهم بحيث تزل مكانتهم في نفوس الرعية فيتجرأون - [00:04:56](#)

على العصيان والانشقاق والخروج ولهم بالذين يكتمون حكم الله ونصيحة الدين. وقد قال عليه الصلاة والسلام الدين النصيحة قال لها بعد ما كررها ثلاثا لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم فهذا جملة مما تنطوي عليه قلوب اهل السنة - [00:05:21](#)

في اعتقادهم في مسألة الطاعة لولاة الامر والسلطان - [00:05:41](#)